



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٤٣ (أ) من جدول الأعمال

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة  
الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت  
تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)

## أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت"، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ١٩ و ٢٢ المعقودتين في ١٧ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وترد البيانات التي أُلقيت والملاحظات التي أُبدت أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/58/SR.19، و 22).

٣ - وللنظر في البند كان معروضا على اللجنة ما يلي:

مذكرة من الأمين العام بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (A/58/386) والتقارير المتصل بذلك للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/58/441).



## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/58/L.17

- ٤ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل غواتيمالا، منسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند، بالنيابة عن الرئيس، مشروع مقرر عنوانه "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت" (A/C.5/58/L.17).
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.5/58/L.17 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

## ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

- ٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

### تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

إن الجمعية العامة،

(أ) تحيط علماً بمذكرة الأمين العام بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤<sup>(١)</sup> وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>؛

(ب) تقرر أن تبقي قيد الاستعراض، في دورتها الثامنة والخمسين، البند الفرعي المعنون "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت".

(١) A/58/386.

(٢) A/58/441.